

قرار مجلس الوزراء رقم (41) لسنة 2025 في شأن رسوم الخدمات الإعلامية

مجلس الوزراء:

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى المرسوم بقانون اتحادي رقم (57) لسنة 2022 بإنشاء مجلس الإمارات للإعلام،
- وعلى المرسوم بقانون اتحادي رقم (55) لسنة 2023 في شأن تنظيم الإعلام،
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (39) لسنة 2016 بشأن رسوم الخدمات الإعلامية في المناطق الحرة،
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (86) لسنة 2020 في شأن رسوم الخدمات التي تُقدمها وزارة الثقافة والشباب،
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (62) لسنة 2023 بشأن رسوم بعض الخدمات الإعلامية،
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (68) لسنة 2024 في شأن اللائحة التنفيذية للمرسوم بقانون اتحادي رقم (55) لسنة 2023 في شأن تنظيم الإعلام،
- وبناءً على ما عرضه وزير المالية، وموافقة مجلس الوزراء،

قرّر:

المادة (1)

التعريفات

تُطبق التعريفات الواردة في المرسوم بقانون اتحادي رقم (55) لسنة 2023 في شأن تنظيم الإعلام على هذا القرار، وفيما عدا ذلك، يكون للكلمات والعبارات التالية المعاني المبينة قرين كل منها، ما لم يقتض سياق النص بغير ذلك:

الدولة	:	الإمارات العربية المتحدة.
المجلس	:	مجلس الإمارات للإعلام.
الرئيس	:	رئيس مجلس إدارة المجلس.
السلطة	:	الجهة الحكومية المحلية المعنية بترخيص أو تصريح ممارسة الأنشطة الإعلامية
المختصة	:	والإشراف والرقابة عليها، أو المجلس بالنسبة للإمارات التي لا يوجد فيها جهة محلية مختصة.

المادة (2)

نطاق السريان

1. تُستوفى نظير الخدمات التي يُقدمها المجلس أو السلطة المختصة والمدرجة في الجداول المرفقة بهذا القرار، الرسوم المُبيّنة قرين كل منها.
2. لا تسري قيم الرسوم المُبيّنة في الجداول المرفقة بهذا القرار على الخدمات الإعلامية التي تُقدم في المناطق الحرة في الدولة، وتُطبق بشأنها أحكام قرار مجلس الوزراء رقم (39) لسنة 2016 بشأن رسوم الخدمات الإعلامية في المناطق الحرة.

المادة (3)

استيفاء الرسوم

- لغايات استيفاء الرسوم وفق المادة (2) من هذا القرار، يعتبر جزء اليوم يوماً كاملاً، وجزء الشهر شهراً كاملاً، وجزء السنة سنة كاملة.

المادة (4)

تعديل الرسوم

- يختص مجلس الوزراء بإجراء أي تعديلات على الرسوم الواردة في هذا القرار، سواء بالإضافة أو الحذف أو التعديل.

المادة (5)

الإعفاءات

- يُعفى الأشخاص الطبيعيون من سداد رسم إصدار أو تجديد التصريح الوارد في البند (60) من الجدول رقم (1) المرفق في هذا القرار، وذلك لأول (3) ثلاث سنوات من تاريخ إصدار التصريح، وعلى أن يتم سداد الرسم ابتداءً من السنة الرابعة.

المادة (6)

تحصيل الرسوم

1. تُحصل الرسوم التي يستوفها المجلس وفق أحكام هذا القرار بالوسائل التي تُقررها وزارة المالية.
2. تُحصل الرسوم التي تستوفها السلطة المختصة وفقاً للآلية المعتمدة لديها.

المادة (7)

إصدار القرارات التنفيذية

يُصدر الرئيس القرارات اللازمة لتنفيذ أحكام هذا القرار، وذلك بالتنسيق مع وزير المالية.

المادة (8)

الإلغاءات

1. يُلغى قرار مجلس الوزراء رقم (62) لسنة 2023 بشأن رسوم بعض الخدمات الإعلامية.
2. يُلغى كل حكم يخالف أو يتعارض مع أحكام هذا القرار.

المادة (9)

النشر والسريان

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به بعد (30) ثلاثين يوماً من تاريخ نشره.

محمد بن راشد آل مكتوم

رئيس مجلس الوزراء

صدرتاً:

بتاريخ: 18 / شوال / 1446 هـ

الموافق: 16 / أبريل / 2025 م

جداول رسوم الخدمات الإعلامية
المرفق بقرار مجلس الوزراء رقم (41) لسنة 2025

الجدول رقم (1): الخدمات التي يُقدمها مجلس الإمارات للإعلام

أولاً: خدمات التراخيص والتصاريح الإعلامية ذات الطابع التجاري			
م	بيان الخدمة	الرسم بالدرهم	
		إصدار لأول مرة	تجديد
1.	ترخيص إنشاء دار عرض الأفلام السينمائية - الفئة الأولى (6 شاشات وأكثر).	(100,000)	(50,000) عن كل سنة
2.	ترخيص إنشاء دار عرض الأفلام السينمائية - الفئة الثانية (1-5 شاشات).	(60,000)	(30,000) عن كل سنة
3.	ترخيص استيراد وتوزيع الأفلام السينمائية والوثائقية والرسوم الكرتونية.	(35,000)	(18,000) عن كل سنة
4.	ترخيص إنتاج الأفلام السينمائية والوثائقية والرسوم الكرتونية.	(18,000)	(8,000) عن كل سنة
5.	ترخيص توزيع ونشر وتجارة التسجيلات الصوتية والوسائط السمعية.	(5,000)	(2,500) عن كل سنة
6.	ترخيص بيع التسجيلات الصوتية والوسائط السمعية.	(4,000)	(2,000) عن كل سنة
7.	ترخيص توزيع ونشر وتجارة التسجيلات المرئية والوسائط البصرية.	(5,000)	(2,500) عن كل سنة
8.	ترخيص بيع التسجيلات المرئية والوسائط البصرية.	(4,000)	(2,000) عن كل سنة
9.	ترخيص ترجمة ودبلجة المصنفات الفنية.	(5,000)	(2,500) عن كل سنة
10.	ترخيص استيراد وتوزيع ألعاب الفيديو الإلكترونية.	(11,000)	(5,500) عن كل سنة
11.	ترخيص بيع ألعاب الفيديو الإلكترونية.	(10,000)	(5,000)

عن كل سنة			
(2,000)	(4,000)	12.	ترخيص إنتاج ألعاب الفيديو الإلكترونية.
عن كل سنة			
(5,000)	(5,000)	13.	الترخيص ببيع أو تأجير أفلام الفيديو عن طريق الأجهزة المتحركة.
عن كل سنة			
(5,000)	(5,000)	14.	الترخيص ببيع أو تأجير ألعاب الفيديو عن طريق الأجهزة المتحركة.
عن كل سنة			
(6,000)	(10,000)	15.	الترخيص بالإنتاج المسرحي.
عن كل سنة			
(5,000)	(10,000)	16.	الترخيص بممارسة الأعمال المرتبطة بالطباعة.
عن كل سنة			
(2500)	(5000)	17.	الترخيص بتصميم وإنتاج محتوى الإعلانات.
عن كل سنة			
(5,000)	(10,000)	18.	الترخيص لمزاولة نشاط تصميم وتنفيذ وتركيب اللوحات الإعلانية.
عن كل سنة			
(3,000)	(5,000)	19.	الترخيص بتقديم الاستشارات والدراسات الإعلامية والإعلانية.
عن كل سنة			
(15,000)	(25,000)	20.	الترخيص بإنشاء مطبعة.
عن كل سنة			
(200)		21.	طلب إلغاء ترخيص نشاط إعلامي.
عن كل طلب			
(100)		22.	طلب التنازل عن ترخيص نشاط إعلامي.
عن كل طلب			
(100)		23.	طلب إضافة أو انسحاب شريك من الترخيص لمزاولة نشاط إعلامي.
عن كل طلب			
(200)		24.	طلب تعديل بيانات ترخيص نشاط إعلامي.
عن كل طلب			
(3,000)		25.	باقة الموافقات الخاصة للأفلام السينمائية الأجنبية. (تشمل الخدمات الواردة في البنود من (27) إلى (31)).

(10,000)	26. تصريح إنشاء دار عرض السينما المؤقتة لأغراض تجارية.
عن كل (30) ثلاثين يوماً متصلة أو متفرقة	
(1,000)	27. تصريح عرض فيلم سينمائي.
(500)	28. تصريح التصنيف العمري لفيلم سينمائي.
(500)	29. تصريح عرض المقاطع الدعائية لفيلم سينمائي (تريلر).
(500)	30. تصريح عرض الملصق الإعلاني لفيلم سينمائي (بوستر).
(500)	31. تصريح بدء بيع التذاكر لفيلم سينمائي.
(1,000)	32. تصريح عرض محتوى إعلاني داخل قاعات السينما.
(1,000)	33. طلب إعادة المتابعة لفيلم سينمائي.
(6,000)	34. طلب متابعة عاجلة لفيلم سينمائي.
مجانياً	35. باقة الموافقات الخاصة للأفلام السينمائية المحلية. (تشمل الخدمات الواردة في البنود من (27) إلى (31)).
(500)	36. تصريح عرض سينما اليوم الواحد. (يشمل المباريات الرياضية والحفلات وغيرها).
مجانياً	37. تصريح عرض السفارات والقنصليات والنادي الثقافية والمؤسسات الحكومية لفيلم سينمائي.
(800)	38. تصريح إجازة نص مسرحي أو سيناريو سينمائي.
مجانياً	39. تصريح إجازة نص مسرحي أو سيناريو سينمائي للأعمال المحلية.
(400)	40. تصريح إجازة المصنفات المرئية.
(200)	41. تصريح إجازة المصنفات السمعية.
(2,000)	42. باقة ألعاب الفيديو الإلكترونية.

		(تشمل الخدمات الواردة في البنود من (43) إلى (45)).	
	(1,000) عن كل لعبة	43. تصريح تداول ألعاب الفيديو الإلكترونية فقط.	
	(500) عن كل لعبة	44. تصريح تداول ألعاب الفيديو الإلكترونية النسخة الرقمية.	
	(500)	45. تصريح التصنيف العمري لألعاب الفيديو الإلكترونية.	
	(200)	46. تصريح طباعة مطبوع أجنبي.	
	(5,000)	47. تصريح طباعة مطبوع أجنبي (دليل تجاري).	
(10) عن كل كتاب إلكتروني	(15) عن كل كتاب ورقي مطبوع	48. تصريح تداول مطبوع أجنبي في الدولة (أكثر من 10 نسخ للعنوان الواحد).	
(10) عن كل كتاب إلكتروني	(15) عن كل كتاب ورقي مطبوع	49. تصريح تداول المطبوع الأجنبي في السوق المحلي بعد انتهاء معارض الكتب (أكثر من 10 نسخ للعنوان الواحد).	
	مجانياً	50. تصريح تداول مطبوع أجنبي في الدولة (أقل من 10 نسخ للعنوان الواحد).	
	مجانياً	51. تصريح تداول المطبوع الأجنبي في السوق المحلي بعد انتهاء معارض الكتب (أقل من 10 نسخ للعنوان الواحد).	
	(100) عن كل شحنة	52. تصريح دخول المطبوعات إلى الدولة للجهات الحكومية.	
	مجانياً	53. تصريح دخول المطبوعات إلى الدولة للاستخدام الشخصي.	
	(1,000)	54. تصريح دخول المطبوعات إلى الدولة بغرض التداول.	
	(2,000)	55. تصريح القيام بخدمة المتابعة الذاتية للمحتوى الإعلامي.	
	(200)	56. تصريح دخول كافة المطبوعات الأخرى إلى الدولة، باستثناء الكتب.	

ثانياً: خدمات المراسلين والصحفيين		
(6,000) عن كل كفالة		.57 طلب كفالة لمراسل أو صحفي أجنبي غير مسجل في الدولة.
(300)		.58 تصريح مراسل أو صحفي أجنبي غير مسجل في الدولة لتغطية حدث معين (لمدة الفعالية فقط).
(500)	(500)	.59 تصريح مراسل أو صحفي أجنبي غير مسجل في الدولة وغير تابع لمكاتب الإعلام الأجنبية المرخصة في الدولة.
ثالثاً: خدمات أنشطة الإعلام الإلكتروني والرقمي		
(1,000)	(1,000)	.60 تصريح شخص طبيعي لتقديم محتوى إعلاني أو إعلامي في وسائل التواصل الاجتماعي وغيرها من الوسائل التقنية الحديثة (الأفراد).
(500) عن كل (3) شهور		.61 تصريح الأفراد الزائرين لتقديم محتوى إعلاني أو إعلامي في وسائل التواصل الاجتماعي.
(5,000)	(5,000)	.62 ترخيص شخص اعتباري لممارسة نشاط منصات أنشطة الإعلام الإلكتروني والرقمي التي تقدم التدوين الصوتي/ المرئي (منشآت/ مؤسسات إعلامية).

الجدول رقم (2): الخدمات التي تُقدمها السلطة المختصة

أولاً: خدمات التراخيص والتصاريح الإعلامية ذات الطابع التجاري

م	بيان الخدمة	الرسم بالدرهم	
		إصدار لأول مرة	تجديد
1.	الترخيص بإعادة طباعة صحيفة يومية أجنبية.	(50,000)	(50,000) عن كل سنة
2.	الترخيص بإعادة طباعة مجلة أسبوعية أجنبية.	(25,000)	(25,000) عن كل سنة
3.	الترخيص بإعادة طباعة مجلة نصف شهرية أجنبية.	(15,000)	(15,000) عن كل سنة
4.	الترخيص بإعادة طباعة مجلة شهرية أجنبية.	(10,000)	(10,000) عن كل سنة
5.	الترخيص بإعادة طباعة مجلة فصلية أجنبية.	(3,000)	(3,000) عن كل سنة
6.	الترخيص بإعادة طباعة مجلة سنوية أجنبية.	(1,000)	(1,000) عن كل سنة
7.	ترخيص إصدار صحيفة يومية.	(100,000)	(50,000) عن كل سنة
8.	ترخيص إصدار صحيفة أسبوعية.	(35,000)	(35,000) عن كل سنة
9.	الترخيص بإعادة طباعة صحيفة أسبوعية.	(35,000)	(35,000) عن كل سنة
10.	ترخيص إصدار بطاقة صحفية للجهات الإعلامية.	(100)	(100) عن كل سنة
11.	ترخيص إصدار مجلة أسبوعية.	(25,000)	(25,000) عن كل سنة
12.	ترخيص إصدار مجلة نصف شهرية.	(15,000)	(15,000) عن كل سنة
13.	ترخيص إصدار مجلة شهرية.	(10,000)	(10,000) عن كل سنة

عن كل سنة			
(3,000) عن كل سنة	(3,000)	ترخيص إصدار مجلة فصلية.	14.
(1,000) عن كل سنة	(1,000)	ترخيص إصدار مجلة سنوية.	15.
(2,000) عن كل سنة	(3,500)	ترخيص إصدار استيراد وتوزيع الكتب.	16.
(2,000) عن كل سنة	(3,500)	ترخيص توزيع ونشر الصحف والمجلات والدوريات.	17.
(500) عن كل سنة	(1,000)	ترخيص بيع الكتب والمطبوعات.	18.
(3,500) عن كل سنة	(3,500)	الترخيص بإنشاء دار نشر.	19.
(1,000) عن كل سنة	(1,500)	الترخيص بتقديم الخدمات الصحفية.	20.
(3,000) عن كل سنة	(3,000)	ترخيص مكتب إعلام أجنبي.	21.
(50,000) عن كل سنة	(100,000)	الترخيص بإنشاء محطة للبث الإذاعي.	22.
(50,000) عن كل سنة	(100,000)	الترخيص بإنشاء محطة للبث التلفزيوني.	23.
(6,000) عن كل سنة	(10,000)	الترخيص بإنتاج البرامج الإذاعية والتسجيلات الصوتية.	24.
(6,000) عن كل سنة	(10,000)	الترخيص بإنتاج البرامج والمسلسلات التلفزيونية.	25.
(8,000) عن كل سنة	(15,000)	الترخيص بإنشاء استوديو مرئي ومسموع ثابت.	26.
(8,000)	(15,000)	الترخيص بإنشاء استوديو مرئي ومسموع متحرك.	27.

عن كل سنة			
(500) عن اليوم الواحد		28.	تصريح تصوير أرضي داخل الدولة.
(500) عن اليوم الواحد		29.	تصريح تصوير جوي داخل الدولة.
(500) عن اليوم الواحد		30.	تصريح تصوير بحري داخل الدولة.
(100) عن كل طلب		31.	طلب إلغاء ترخيص نشاط إعلامي.
(200) عن كل طلب		32.	طلب التنازل عن ترخيص نشاط إعلامي.
(100) عن كل طلب		33.	طلب إضافة أو انسحاب شريك من الترخيص لمزاولة نشاط إعلامي.
مجاناً		34.	طلب تعديل بيانات ترخيص نشاط إعلامي.
(500) للنص		35.	تصريح إجازة نص مسلسل.
200		36.	تصريح طباعة مادة إعلامية محلية.
25		37.	تصريح تداول المطبوعات المحلية في الدولة.
(250) عن كل سنة		38.	تصريح توزيع صحيفة يومية.
(400) عن كل سنة		39.	تصريح توزيع صحيفة أسبوعية.
(300) عن كل سنة		40.	تصريح توزيع صحيفة شهرية.
(250) عن كل سنة		41.	تصريح توزيع مجلة أسبوعية.
(450)		42.	تصريح توزيع مجلة نصف شهرية.

عن كل سنة			
(400)		43.	تصريح توزيع مجلة شهرية.
عن كل سنة			
(300)		44.	تصريح توزيع مجلة فصلية.
عن كل سنة			
(200)		45.	تصريح توزيع مجلة سنوية.
عن كل سنة			
ثانياً: خدمات المراسلين والصحفيين			
(500)		46.	تصريح مراسل أو صحفي للعمل لدى مكاتب الإعلام الأجنبية المرخصة في الدولة.
(500)		47.	التصريح بإدخال معدات وآلات التصوير التي ترافق الإعلاميين و فرق التصوير من خارج الدولة.
ثالثاً: خدمات أنشطة الإعلام الإلكتروني والرقمي			
(5,000)	(5,000)	48.	ترخيص شخص اعتباري لممارسة المنصات لأنشطة الإعلام الإلكتروني والرقمي التي تُقدِّم الخدمات الإخبارية أو الدعاية والإعلان (منشآت/ مؤسسات إعلامية).